

الجمهورية العربية السورية  
رئاسة مجلس الوزراء



القرار رقم / ٣٧٣ /

رئيس مجلس الوزراء

بناءً على أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم ٥٠٠ لعام ٢٠٠٤.

وعلی المرسوم ٢٠٣/٢٠٣ تاريخ ٢٠١٦/٧/٣.

وعلی كتاب وزارة التربية رقم ٤٥١/٤٣١ تاريخ ٢٠١٦/٥/٨ (٤٣/١/٤٥١) (١٠/٤).

يقرر ما يلي:


**المادة /١/:** يصحح الخطأ المادي الواقع في اسم وجهة عمل السيد مرعي خليف الكدانى، العامل لدى مديرية التربية بحماء الوارد في المادة الأولى من القرار /١٦٣/١٦٣ تاريخ ٢٠١٦/١٨ المتضمن صرف الموما إليه من الخدمة - ليصبح مرعي خليف الكدانة ابن خالد عامل لدى مديرية تربية دير الزور.

**المادة /٢/:** يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في / ١٤٣٧ هـ الموافق لـ ٢٠١٦ م.

رئيس مجلس الوزراء

المهندس عماد خميس



إلى الهيئة المركزية للرقابة والتفتيش  
دمشق في ١١/٨/٢٠١٦

٢٠١٦  
٨/٤

رئيس الديوان العام  
لرئاسة مجلس الوزراء